

## قانون رقم ٦٢٨ تاريخ ٢٠/١١/٢٠٠٤ إيلاء المؤسسة الوطنية لضمان الودائع مهمة متابعة أعمال تصفية المصارف المتوقفة عن الدفع

### مادة وحيدة

- صدق مشروع القانون الوارد بالمرسوم رقم ١١٧٨٢ تاريخ ٢٣ كانون الثاني ٢٠٠٤ الرامي إلى إيلاء المؤسسة الوطنية لضمان الودائع مهمة متابعة أعمال تصفية المصارف المتوقفة عن الدفع كما عدلته لجنتا الإدارة والعدل والمال والموازنة.

- يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.

بعيدا في ٢٠ تشرين الثاني ٢٠٠٤  
الإمضاء: اميل لحد

صدر عن رئيس الجمهورية  
رئيس مجلس الوزراء  
الإمضاء: عمر كرامي

رئيس مجلس الوزراء  
الإمضاء: عمر كرامي

### قانون

## إيلاء المؤسسة الوطنية لضمان الودائع مهمة متابعة أعمال تصفية المصارف المتوقفة عن الدفع

### المادة الأولى:

تتقل حكماً متابعة أعمال تصفية أي مصرف من المصارف التي يعلن توقفها عن الدفع استناداً إلى أحكام القانون رقم ٦٧/٢ الصادر بتاريخ ١٦/١/١٩٦٧ إلى المؤسسة الوطنية لضمان الودائع، المنشأة بموجب القانون رقم ٦٧/٢٨ الصادر بتاريخ ٩/٥/١٩٦٧، إذا مر ثلاث سنوات على تعيين لجنة التصفية المنصوص عليها في المادة ١٢ من القانون رقم ٦٧/٢ المذكور دون ان تنجز أعمال التصفية هذه.

**المادة الثانية**

تطبق أحكام المادة الأولى من هذا القانون على المصارف المتوقفة حالياً عن الدفع استناداً إلى أحكام القانون رقم ٦٧/٢ الصادر بتاريخ ١٩٦٧/١/١٦.

**المادة الثالثة:**

خلافاً لأحكام ١٧ من القانون رقم ٦٧/٢ الصادر بتاريخ ١٩٦٧/١/١٦ لا يحق للمؤسسة الوطنية لضمان الودائع تقاضي أي بدل لقاء قيامها بالمهام المنصوص عليها في المادتين الأولى والثانية من هذا القانون.

**المادة الرابعة:**

بعد موافقة المحكمة المشرفة يمكن للمؤسسة الوطنية لضمان الودائع الاستعانة بمساعدين وخبراء لإنهاء أعمال التصفية وتكون أتعاب هؤلاء على عاتق التصفية.

**المادة الخامسة:**

تبقى سائر أحكام القانون رقم ٦٧/٢ تاريخ ١٩٦٧/١/١٦ وتعديلاته التي لا تتعارض مع أحكام هذا القانون سارية المفعول.

**المادة السادسة:**

يعمل بهذا القانون فور نشره في الجريدة الرسمية.